

نموذج طلب ترخيص للتعامل بالبورصات الاجنبية

	اسم طالب الترخيص	-1
<p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p>	<p>بيانات الشركة الرئيسية:</p> <p>رقم التسجيل:</p> <p>تاريخ التسجيل:</p> <p>راس المال المدفوع:</p> <p>التراخيص الحالية للشركة:</p> <p>اسم رئيس مجلس الادارة/هيئة المديرين:</p> <p>اسم المدير العام/التنفيذي:</p> <p>اسم المدير المالي:</p> <p>اسم ضابط الامتثال:</p> <p>اسم مدقق حسابات الشركة:</p>	-2

<ul style="list-style-type: none"> ○ الوسيط المالي لحساب الغير. ○ الوسيط لحسابه. ○ الوسيط المعرف. ○ ادارة الاستثمار. ○ أمانة الاستثمار. ○ الاستشارات المالية. 	<p>3- نوع الترخيص المطلوب</p>	<p>-3</p>
<p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p>	<p>4- عنوان طالب الترخيص:-</p> <p>ص. ب</p> <p>رقم الهاتف</p> <p>رقم الفاكس</p> <p>الموقع الالكتروني</p> <p>البريد الالكتروني</p> <p>عنوان الفروع إن وجدت</p>	<p>-4</p>

نموذج التوقيع	رقم الهاتف	المسمى الوظيفي	-5 اسماء العاملين في القسم أو الدائرة المختصة بالتعامل بالبورصات الاجنبية -1 -2 -3 -4 -5	
.....			-6 بيانات ضابط الامتثال الاسم رقم الهاتف المباشر رقم الفاكس البريد الالكتروني	
.....			-7 تاريخ تقديم الطلب صفة وتوقيع مقدم الطلب	

قائمة المستندات المطلوب إرفاقها لطلب الترخيص

- أ- عقد التأسيس والنظام الأساسي.
- ب - الهيكل التنظيمي لها على ان يتضمن دائرة أو قسم مختص بالتعامل في البورصات الاجنبية.
- ج- إجراءات العمل الخطية المنوي تطبيقها فيما يخص خدمة التعامل في البورصات الاجنبية.
- د - دليل امتثال يبين إجراءات الرقابة الداخلية التي سيقوم بها لضمان الرقابة الفاعلة على تعامله وتعامل عملائه في البورصات الاجنبية.
- هـ- إجراءات العمل الخطية لإدارة المخاطر بحيث تمكنه من التعرف على المخاطر الحالية أو المحتملة التي قد يتعرض لها والية معالجتها ومراقبتها، على أن تتم مراجعة هذه الإجراءات من قبله بشكل مستمر.
- و- اجراءات العمل الخطية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب على أن تتضمن سياسة قبول العميل والتعرف عليه واجراءات العناية الواجبة والمشددة المتبعة من قبله.
- ز - تعهد بصحة البيانات والمعلومات المقدمة من قبله للهيئة والواردة بطلب الترخيص وموقعاً حسب الاصول.
- ح- أية وثائق اخرى تطلبها الهيئة.

متطلبات مباشرة العمل

- 1- تسديد الرسوم وفقاً لنظام الرسوم المعمول به في الهيئة.
- 2- تقديم كفالة بنكية غير مشروطة لأمر الهيئة وحسب الصيغة (التأكيد بأن الكفالات البنكية يجب أن تتضمن (بالنص الحرفي) العبارات التالية):
 - أ- " وذلك لضمان الالتزامات المترتبة على (اسم الشركة) لعملائها المتعاملين بالأوراق المالية، وتقيدها بأحكام قانون الأوراق المالية وقانون تنظيم التعامل بالبورصات الأجنبية والأنظمة والتعميمات والقرارات الصادرة بمقتضاهما. "
 - ب- " تبقى هذه الكفالة سارية المفعول حتى تاريخ وتجدد تلقائياً لمدد متعاقبة وذلك دون الحاجة ألي اشعار من أي طرف بحيث لا تلغى إلا بكتاب رسمي من هيئة الأوراق المالية وبإعادة أصل الكفالة الى البنك. هذه الكفالة غير مشروطة وغير قابلة للنقض وتدفع للمستفيد عند أول مطالبة خطية بالرغم من أية معارضة من جانب المكفول أو البنك على إجراء الدفع.

على ان لا يقل الحد الأدنى لقيمة الكفالة بالدينار الاردني لكل عمل عن ما يلي:

350,000	1. الوسيط المالي لحساب الغير
150,000	2. الوسيط المعرف.
250,000	3. ادارة الاستثمار.
15,000	4. أمانة الاستثمار.
10,000	5. الاستشارات المالية.

3- تزويد الهيئة بما يلي:

- أ- نموذج اتفاقية التعامل بين المرخص له والعميل في البورصات الاجنبية .
- ب- أي اتفاقية تم توقيعها مع أي طرف آخر للقيام بمتطلبات التعامل في البورصات الأجنبية.
- ج- اسماء العاملين في القسم او الدائرة المختصة بالبورصات الاجنبية، والسيرة الذاتية لكل منهم معززة بالوثائق اللازمة.
- 4- الحصول على موافقة الهيئة الخطية على مباشرة التعامل بالبورصات الاجنبية.



إقرار

السادة / هيئة الأوراق المالية

نقر نحن شركة

بصحة كافة البيانات والمعلومات والمرفات المقدمة مع طلب الترخيص للتعامل
بالبورصات الاجنبية.

التوقيع

المدير العام/ التنفيذي